

15511 - حكم أخذ مصاحف من الحرمين مكتوب عليها هدية

لحجاج بيت الله تعالى - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول لقد ذهبت واخوان معي الى العمرة وعند عودتنا مررنا بالمدينة واخذنا مصاحف كتب عليها هدية الى حجاج بيت الله الحرام بموافقة احد وقال لا بأس اذا لم يكتب عليها وقف لله تعالى. وعند عودتنا الى الكويت قيل لنا ما كان يجب ان - [00:00:00](#) خذوها فاصحابها قد تركوها لكي تقرأ ويكتسبون الاجر. فما رأي سماحتكم ان اردھا؟ ام ماذا ترى جزاكم الله خيرا اذا كان في نوائح مكتوبا عليها هدية فلا حرج في اخذها - [00:00:24](#) اما اذا كانت موكوبا عليها هدية للقراء في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم او في المسجد الحرام او في مسجد كذا فلا تؤخذ تبقى من القراء في المسجد اما اذا كتب عليه هدية للحجاج - [00:00:41](#) المسجد فلا حرج في ذلك ولا حرج في اهلها والله اعلم. جزاكم الله - [00:00:56](#)